[572] قبول قوله. فإن قيل: إذا جاز في فعله أن يكون مقصورا عليه، فجوزوا (1) في قوله مثل ذلك. قلنا: هذا جائز في القول والفعل معا (2) لانه لا يمتنع فيما يؤديه من الامر والنهي والحظر والاباحة أن يختص بنا، وإنما يعلم (3) تعديه إليه بدليل. وليس يجري تجويز مخالفته في الفعل مجرى القول، لان النبي صلى ا عليه وآله إنما بعث لتعريفنا مصالحنا، وذلك لا يكون إلا بالاداء الذي هو القول، ونفي اتباع قوله ينقض (4) الغرض في بعثته. فصل في معنى التأسي بالنبي صلى ا عليه وآله (5) الواجب أن نعتبر (6) في التأسي شرطين: أحدهما صورة الفعل، والآخر الوجه الذي يقع عليه. و (7) إنما اعتبرنا الصورة، لان

_____ 1 - ج: فيجوزوا. * 2 - الف: - معا. 3 - الف: تعلم. * 4 - ج: ينتقض. 5 - الف: عليه السلام. * 6 - ب: يعتبر. 7 - ب: - و. (*)

_____